

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٢٢٢٧ لسنة ٢٠٢٣**  
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛  
وعلى كتاب السيد وزير السياحة والآثار بشأن نقل مقر اللجنة الثانية لوزارة السياحة والآثار لمقر آخر ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

نقل مقر اللجنة الثانية للجان التوفيق فى المنازعات التابعة لوزارة السياحة والآثار من مقرها الحالى : برج السياحة بالعباسية - إلى المقر الجديد الكائن فى مبنى قصر إسماعيل المفتش - ٣ ش نوبار باشا بلاطو على - القاهرة - مقر اللجنة الأولى لذات الوزارة .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .  
صدر فى ٢٠٢٣/٥/١٨

وزير العدل  
المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٥/٢٢ - ٢٠٢٢ / ٢٦٠٤٣